واما الرابع في قطعية التكفير وظنيته قال استاذنا
رحمه الله والظاهر ان مبني القولين جواز العقاب
على الصغيرة ولعلم ان المراد من اجتناب الكباير
ما يعم التوبة منها بعد ملابستها لا ما يخص عدم مفارقتها
بالموت وفهم منه ايضا ان اجتناب الكباير بعد التلبس
بها من غير توبة لا يكفرها وهو كذلك واما الكباير فلا
يكفرها الا التوبة منها والاقلاع عنها او فضل الله تعالى
ولما لم يخص تكفير الصغاير في اجتناب الكباير بل له
ادلة كما هو ظاهر النظم لتقديم المعمول اعني باجتناب على عامله
وهو نكفر صغاير اشار اليه بقوله **وجا** اي ورد في السنة
ان الوضو يكفر الصغايرا ايضا اي يمحوها كقوله
تعالى كفر عنهم سيئاتهم قال ابو عمران الجوني هو بالعبرانية
محى عنهم سيئاتهم وفي القران ان الحسنات يذهبن السيئات
وفي الحديث واتبع السيئة الحسنة تمحها وفيه ايضا لا يتوضا
رجل مسلم فيحسن الوضوء فيصلي صلاة الا غفر له
ما بينه وبين الصلاة التي تليها وكذلك الصلوات
الخمس ورمضان والحج والجمعة مكفرات للصغاير
والكل مشروط باجتناب الكباير على معنى انه ان كان ثم
كباير لا يكفرها الا التوبة او فضل الله تعالى وليس المراد
ان مع الكباير لا يغفر شي كما حرر الامام النووي رحمه
الله تعالى واحسن من ذلك قول بعضهم الذنوب كالامراض
والاعمال الصالحة كالادوية لا ينجع فيه [illegible]
مع الذنوب وتوزيع ذلك موكول الى علم الله تعالى وبدله

قوله فهما الظلم نوع [illegible]

حديث

حديث ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها صوم ولا صلاة
ولا جهاد وانما يكفرها السعي على العيال ثم المراد ان كل واحد
من هذه المذكورات صالح للتكفير فان وجد ما يكفره
من الصغاير كفره وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب
له به حسنات ورفعت له درجات وان صادف كبيرة او
كباير ولم يصادف صغيرة رجونا ان يخفف عنه منها
وقد ذكرنا اول هذا الموضوع ان جميع التكاليف انما
شرعت كفارة لما نرتكبه من المخالفات قال الامام
النووي في حديث ما من مسلم يشاك شوكة فما
فوقها الا رفعه الله تعالى بها درجة وحط عنه بها
خطيئة فيه بشارة عظيمة فانه قل من ينفك الواحد
منهم ساعة من شي من هذه الامور وفيه تكفير الخطايا
بالامراض والاسقام ومصايب الدنيا وهمومها وان
قلت عليه مشقتها وفيه رفع الدرجات بهذه
الامور وزيادة الحسنات وهذا هو الصحيح الذي
عليه جماهير العلما وظاهر الاحاديث ان هذه العبادات
انما تكفر اذا كانت مقبولة ثم المراد انها مكفرة للصغاير
مع بقا ثوابها كما هو مذهبنا اهل السنة لا انها يسقط
ثوابها في تكفيرها كما يقوله المعتزلة لا ان التكفير انما
هو للذنوب المتعلقة بحقوق الله سبحانه وتعالى
لا المتعلقة بحقوق العباد لانها انما يقع النظر فيها
بالمقاصة مع الحسنات والسيئات قال بعضهم من فعل
سيئة فان عقوبتها تندفع عنه بعشرة اسباب ان يتوب

Copyright © King Saud University